

**مرسوم يتعلق بتمديد الاستفادة من مجانية وجبة الغذاء
الفائدة عسكري القوات المسلحة الملكية**

مرسوم رقم 2.10.343 صادر في 3 ذي الحجة 1431 (10 نوفمبر 2010) بتمديد الاستفادة من مجانية وجبة الغذاء الفائدة عسكري القوات المسلحة الملكية¹

الوزير الأول،

- بناء على الظهير الشريف رقم 1.07.203 الصادر في 19 من ذي القعدة 1428 (30 نوفمبر 2007) بتفويض السلطة فيما يتعلق بإدارة الدفاع الوطني؛
- وعلى الظهير الشريف رقم 1.57.015 الصادر في 13 من جمادى الآخرة 1376 (15 يناير 1957) بتحديد مرتبات العسكريين المتقاضين أجره شهرية والتابعين للقوات المسلحة الملكية، حسبما وقع تغييره وتتميمه؛
- وعلى الظهير الشريف رقم 1.59.193 الصادر في 15 من صفر 1379 (20 أغسطس 1959) بتنظيم المحاسبة المالية لوزارة الدفاع الوطني؛
- وعلى المرسوم رقم 2.56.680 الصادر في 24 من ذي الحجة 1375 (2 أغسطس 1956) بتحديد نظام أجور وتغذية ومصاريق تنقل العسكريين بالقوات المسلحة الملكية المتقاضين أجره خاصة تصاعدية وكذا قواعد الإدارة والمحاسبة، كما وقع تغييره وتتميمه؛
- وبعد دراسة المشروع في المجلس الوزاري المنعقد بتاريخ 7 ذي القعدة 1431 (16 أكتوبر 2010)،
- رسم ما يلي:

المادة الأولى

تمدد الاستفادة من مجانية وجبة الغذاء، عن كل حضور فعلي تستلزمه متطلبات المصلحة، لفائدة العسكريين من جميع الرتب المتقاضين أجره شهرية وكذا العسكريين ذوي الأجرة التصاعدية الخاصة الغير المستفيدين جميعهم من التغذية داخل الثكنة.

المادة الثانية

تؤمن وجبة الغذاء للفئات المشار إليها في المادة الأولى أعلاه، عن طريق الوحدات التي ينتسبون إليها، على أساس نسبة 50% من المنحة اليومية للتغذية المحدثة بمقتضى المرسوم رقم 2.56.680 الصادر في 24 من ذي الحجة 1375 (2 أغسطس 1956) المشار إليه أعلاه.

1 - الجريدة الرسمية عدد 5902 بتاريخ 17 محرم 1432 (23 ديسمبر 2010)، ص. 5438.

غير أن هذه النسبة، ترفع ابتداء من 4 يناير 2010 إلى 100% من المنحة المذكورة أعلاه إذا كانت الوحدة مقيمة خارج التكنة.

ويحدد عدد المستفيدين ومدة الاستفادة من هذه الزيادة بقرار للقائد الأعلى ورئيس أركان الحرب العامة للقوات المسلحة الملكية.

المادة الثالثة

ينشر هذا المرسوم بالجريدة الرسمية ويسري مفعوله ابتداء من فاتح مارس 2008 مع مراعاة مقتضيات الفقرة الثانية من المادة الثانية أعلاه.

وحرر بالرباط في 3 ذي الحجة 1431 (10 نوفمبر 2010).

الإمضاء: عباس الفاسي.

وقعه بالعطف:

وزير الاقتصاد والمالية،

الإمضاء: صلاح الدين المزوار.

الوزير المنتدب لدى الوزير الأول المكلف

بتحديث القطاعات العامة،

الإمضاء: محمد سعد العلمي.